[406] وروي في هذا الخبر أن ذا اليدين قال: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول ا؟ فقال: " كل ذلك لم يكن " (1). وروي أنه قال: " إنما سهوت لأبين لكم " وروي أنه قال: " لم أنس، ولم تقصر الصلاة " (2). وأما أصحابنا فقد رووا أن ذا اليدين كان يقال له ذو الشمالين، روي ذلك عن سعيد الأعرج (3). عن أبي عبد ا عليه السلام في هذه القصة (4). ومعتمدنا في المسألة على إجماع الفرقة على ما مضى. وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا عبد ا عليه السلام عن الرجل يتكلم ناسيا في الصلاة يقول: أقيموا صفوفكم فقال: " يتم صلاته، ثم يسجد سجدتين " فقلت: سجدتا السهو قبل التسليم هما أو بعد التسليم؟ قال: " بعد " (5). وروى علي بن النعمان الرازي (6) قال: كنت مع أصحاب لي في سفر

_____ (1) صحيح مسلم 1: 404 الحديث 99. (2) مسند أحمد بن حنبل 2: 234، وصحيح البخاري 1: 123 و 2: 82 و 8: 20. (3) سعيد بن عبد الرحمن - أو عبد ا - الأعرج السمان، أبو عبد ا التميمي من أصحاب الإمام الصادق (ع) كوفي له كتاب، وثقه أغلب من ترجم له. النجاشي. 137، ورجال الطوسي: 204، والفهرست: 77 وتنقيح المقال 2: 28. (4) الكافي 3: 355 حديث 1 و 6، ومن لا يحضره الفقيه 1: 233، والتهذيب 2: 352 حديث 1461، 345 حديث 1433. (5) الكافي 3: 356 حديث 4، والتهذيب 2 ; 191 حديث 755، والاستبصار 1: 378 حديث 1433. (6) لم يترجمه أصحاب الرجال بأكثر من وقوعه في طريق الصدوق في هذه الرواية، واستظهر بعض الأعلام أنه الأعلم النخعي أبو الحسن مولاهم كوفي من أصحاب الإمام الرضا (ع) ثقة ثبت واضح الطريقة، له كتاب، رجال الطوسي: 383، الفهرست: 96، وروضة المتقين 14: 202، وتنقيح المقال 2: 313.

_____